

علم الحساب والإحصاء في السنة النبوية دراسة تأصيلية

د. يسري سعد عبد الله

مستخلص البحث:

يتلخص هذا البحث في التأصيل لعلم من العلوم المهمة ألا وهو علم الحساب والإحصاء، وقد ركزت الدراسة على التأصيل لهذا العلم في السنة النبوية المطهرة، مع ذكر نماذج لأصول العمليات الحسابية الأربعة والتقديم بين يدي ذلك بتعريف للحساب والإحصاء من ناحيتيه اللغوية والاصطلاحية، وأوضحت الدراسة أن السنة النبوية متضمنة لكثير من علوم الدنيا تحتاج لبحث وتنقيب لاستخراج الكنوز الدفينة، والدرر المخبوءة.

* أستاذ الحديث المشارك - كلية أصول الدين - جامعة أمدرمان الإسلامية.

دراسات دعوية

٢٠١

العدد (٢٨) رمضان ١٤٢٥هـ. يوليو ٢٠١٤م

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء وإمام المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين. وبعد

فإن السنة النبوية محتوية على علوم شتى، ومعارف متعددة، منها ما يتعلق بأمور الدنيا، والأكثر يتعلق بأمور الآخرة، وذلك لأن منهج الإسلام وتشريعاته الربانية إنما جاءت لتقويم أحوال الناس وصلاحها دنيا وأخرى، ولذلك تجد كثيراً من العلوم التطبيقية والنظريات العلمية الثابتة لها أصل من الكتاب أو السنة، ولإثبات هذا الأمر رأيت أن أسلط الضوء في هذا البحث على نماذج تطبيقية لأهميات المسائل الحسابية المتمثلة في (الجمع والطرح والضرب والقسمة) والتأصيل لعلم الإحصاء وأهميته في التنمية وذلك لأهمية إلمام المسلمين بمقتضيات التطور وتأصيلها، وذلك لأن الله تعالى وعد وراثته الأرض الصالحين من عباده الذين هم للروح المحمدية والأخلاق القرآنية يمثلون، والذين هم بالوفاق والاتحاد يقومون ويقعدون، والذين هم بمقتضيات عصرهم واعون، والذين هم بالعلم والتقوى يتزودون، والذين هم للموازنة بين الدنيا والعقبى متقنون.

هذا وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة وفصلين وخاتمة وفهرس للمصادر والمراجع وأسأل الله أن أكون موفقاً في طرح المسائل واستنتاج النتائج، واستخلاص الفوائد إنه خير مأمول وأكرم مسؤول.

الفصل الأول: التعريف بالعدد والتأصيل للإحصاء من السنة النبوية وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف العدد لغةً واصطلاحاً:

العدد لغةً: هو مقدار ما يعد ومبلغه، والجمع أعداد، والعدّ، إحصاء الشيء، عدّه عدّاً وتعداداً، والعد في قوله تعالى: ﴿وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدّاً﴾ (الجن: ٢٨) له معنيان: يكون أحصى كل شيء معدوداً فيكون نصبه على الحال، يقال: عدت الدراهم عدّاً، وما عدّ فهو معدود وعدد، وكذا يقال: أحصى كل شيء عدّاً أي إحصاء فأقام عدّاً مقام الإحصاء لأنه بمعناه والاسم العدد والعديد^(١).

(١) انظر لسان العرب للعلامة ابن منظور ٢٨١/٣، ٢٨٢ مادة عدد.

أما تعريف العدد اصطلاحاً: فهو الكمية المتألفة من الوحدات فلا يكون الواحد عدداً، وأما إذا فُسر العدد بما يقع به مراتب العدد دخل فيه الواحد أيضاً، وهو إما زائد إن زادت كسوره المجتمعة عليه كاثني عشر، فإن المجتمع من كسوره التسعة التي هي نصف وثلث وربع وخمس وسدس وسبع وثمان وتسع وعشر زائد عليه لأن نصفها ستة وثلثها أربعة ورابعها ثلاثة وسدسها اثنان فيكون المجموع خمسة عشر وهو زائد على اثني عشر، أو ناقص إن كانت كسوره المجتمعة ناقصة عنه كالأربعة، أو مساوية إن كانت كسوره مساوية له كالسنة^(١).

(١) انظر التعريفات للإمام الجرجاني ص ١٥١.

المبحث الثاني: تعريف الإحصاء لغةً واصطلاحاً:

الإحصاء لغةً: مصدر أحصى يحصي إحصاءً^(١).

قال أبو سليمان الخطابي: معنى الإحصاء في اللغة على ثلاثة أوجه:

أحدها: الإحصاء الذي هو بمعنى العدِّ كقوله تعالى: ﴿وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا

الجن: ٢٨.﴾

الثاني: بمعنى الإطاقة كقوله سبحانه: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ المزمّل: ٢٠.

أي تطيقوه.

الثالث: بمعنى العقل والمعرفة، ويروى عن ابن عباس أنه قال: أحصيت كل

القرآن إلا حرفين، يريد أدركت علمه وعقلت معناه، ويقال: فلان ذو حصة

إذا كان ذا عقل وتحصيل^(٢).

وقال الراغب: الإحصاء: التحصيل بالعدد، يقال: أحصيت كذا، وذلك في

لفظ الحسا واستعمال ذلك من حيث إنهم كانوا يعتمدون عليه في العد

(١) انظر جمهرة اللغة للإمام محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ١٠٤٩/٢.

(٢) انظر غريب الحديث للإمام الخطابي ٧٣٠/١.

كاعتمادنا فيه على الأصابع، قال الله تعالى: ﴿وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾ (٢٨)

الجن: ٢٨ أي حصله وأحاط به، ثم صار حقيقة في مطلق العد والضبط^(١).

أما الإحصاء اصطلاحاً فهو: معرفة قدر الشيء أو وزنه أو عدده^(٢).

وقال الإمام القارئ: قال الطيبي: أصل الإحصاء الإحاطة بالشيء حصراً وعدداً^(٣).

نخلص من التعاريف السابقة إلى التقاء المعنى الاصطلاحي للإحصاء مع المعاني اللغوية له ' لأن الإحاطة بالشيء إما حسية وإما معنوية فالحسية تعني العد والمعنوية إحاطة الشيء وعقله ومعرفته وتمييز حدوده، وعلى ذلك لا تنافي بين المعاني اللغوية والمعنى الاصطلاحي - والله أعلم.

(١) انظر تاج العروس من جواهر القاموس للإمام مرتضى الزبيدي ٤٤١/٣٧.

(٢) انظر عمدة القارئ شرح صحيح البخاري للإمام العيني ٣٠٠/٨.

(٣) انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للإمام على بن سلطان القاري ١٣١٩/٤.

المبحث الثالث: التأصيل لعملية الإحصاء من السنة النبوية:

علم الإحصاء يبحث في طريقة جمع الحقائق الخاصة بالظواهر العلمية والاجتماعية، التي تتمثل في حالات أو مشاهدات متعددة، وفي كيفية تسجيل هذه الحقائق في صورة قياسية رقمية، وتلخيصها بطريقة يسهل بها معرفة اتجاهات هذه الظواهر، وعلاقات بعضها ببعض ويبحث أيضاً في دراسة هذه العلاقات والاتجاهات واستخدامها في تفهم حقيقة الظواهر، ومعرفة القوانين التي تسير تبعاً لها. وهو فرع من فروع الرياضيات حيث يشمل النظريات والطرق الموجهة نحو جمع البيانات ووصفها واستقرائها ومن ثم صنع القرارات منها، وقد كان استخدام الإحصاء في البداية مقصوراً على الأعمال الخاصة بشؤون الدولة ولكن بعدما تبينت فائده كطريقة سليمة من طرق البحث العلمي والتخطيطي انتشر استخدامه في نواحٍ مختلفة من نواحي الحياة^(١).

(١) انظر مبادئ الإحصاء للأستاذ/ عبدالمنعم ناصر ص ٣١، والإحصاء والاستقراء للدكتور مصطفى زايد ص ٢٠١ بتصرف.

إذا أردنا أن نؤصل لعلمية الإحصاء والتي هي بمعنى العدّ نجد شواهد كثيرة في السنة النبوية تأصيلاً لهذا المبدأ وتأسيساً له ويمكن أن نذكر نموذجين ومثالين منها على سبيل التمثيل لا الحصر:

المثال الأول: يتضح التأصيل لمبدأ الإحصاء جلياً في حديث حذيفة بن اليمان إذ يقول: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أحصوا لي كم يلفظ الإسلام) قال: فقلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أتخاف علينا ونحن ما بين الستمئة إلى السبعمائة؟ قال: (إنكم لا تدرون لعلمكم أن تبتلوا) قال: فابتلينا حتى جعل الرجل منا لا يصلي إلا سراً^(١).

قال الإمام النووي: (أحصوا) معناه عدُّوا، وفي رواية البخاري (اكتبوا) ومعنى (كم يلفظ الإسلام)؟ أي كم عدد من يتلفظ بكلمة الإسلام، وقد وقع في رواية البخاري: (فكتبنا له ألفاً وخمسمائة)، ووجه الجمع بين هذه الألفاظ أن يكون قولهم ألف وخمسمائة المراد به النساء والصبيان والرجال، وقولهم: ستمئة إلى سبعمائة الرجال خاصة، ويكون

(١) الحديث أخرجه البخاري في (٥٦) كتاب الجهاد والسير (١٨١) باب كتابة الإمام الناس ٧٤/٢ حديث رقم ٣٠٦٠ عن حذيفة بن اليمان. وأخرجه مسلم في (٦٧) باب جواز الاستسرار بالإيمان للخائف ١٤٦/٢ حديث رقم ٢٣٥ عن حذيفة بن اليمان واللفظ لمسلم.

خمسمائة المراد المقاتلون، ولكن هذا الجواب تردده رواية البخاري (فكتبنا له ألفاً وخمسمائة رجل)، ثم قال رحمه الله: والجواب الصحيح إن شاء الله تعالى أن يقال لعلهم أرادوا بقولهم ما بين الستمائة إلى السبعمائة رجال المدينة خاصة، وبقولهم: فكتبنا له ألفاً وخمسمائة هم مع المسلمين حولهم، وأما قوله: ابتلينا فجعل الرجل لا يصلي إلا سراً فلعله كان في بعض الفتن التي جرت بعد النبي صلى الله عليه وسلم فكان بعضهم يخفي نفسه ويصلي سراً مخافة من الظهور والمشاركة في الدخول في الفتنة والحروب^(١).

وقال الإمام ابن حجر العسقلاني: في الحديث مشروعية كتابة دواوين الجيوش، وقد يتعين ذلك عند الاحتياج إلى تمييز من يصلح للمقاتلة ممن لا يصلح، وفيه وقوع العقوبة على الإعجاب بالكثرة، وهو نحو قوله تعالى ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ التوبة: ٢٥ وفيه علم من أعلام النبوة من الإخبار بالشيء قبل وقوعه، وقد وقع أشد من ذلك بعد حذيفة في زمن الحجاج وغيره^(٢).

(١) انظر شرح النووي على صحيح مسلم ١٤٧/٢.

(٢) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني ٢٠٦/٦، ٢٠٧ بتصرف.

وقال ابن المنير: موضع الترجمة من الفقه ألا يتخيل أن كتابة الجيش وإحصاء عدده يكون ذريعة لارتفاع البركة بل الكتابة المأمور بها لمصلحة دينية، والمؤاخذة التي وقعت في حنين كانت من جهة الإعجاب^(١).

هذا ومن قبيل الإشكال الذي أزيل سابقاً في الأمر بالإحصاء تارة والعقوبة عليه تارة أخرى ما ورد في النهي عنه وذلك في حديث السيدة أسماء بنت أبي بكر قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "انفحي (أو انضحي، أو أنفقي) ولا تحصي فيحصي الله عليك، ولا توعي فيوعي الله عليك"^(٢).

قال الإمام أبو العباس القرطبي: قوله: (انفحي أو انضحي أو أنفقي) معناه: أعطي وأصل النفع الضرب بالعصا، أو بالسيف، وكأن الذي ينفق يضرب المعطي له بما يعطيه، ويحتمل أن يكون من نفع الطيب: إذا تحركت رائحته إذ العطية تستطاب كما تستطاب الرائحة الطيبة، أو من نفحت الريح: إذا هبت باردة، فكأنه أمر بعطية سهلة كثيرة، وأصل النضج:

(١) المرجع السابق ٢٠٧/٦.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في (٢٤) كتاب الزكاة (٢١) باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها ٣١٥/١ حديث رقم ١٤٣٣ عن أسماء رضي الله عنها. وأخرجه مسلم في (١٢) كتاب الزكاة (٢٨) باب الحث على الإنفاق، وكراهة الإحصاء ١٠٠/٧ حديث رقم ١٠٢٩ عن أسماء رضي الله عنها واللفظ لمسلم.

الرش، وكأنه أمره بالتصدق بما تيسر وإن كان قليلاً، ويفيد تكرار هذه الألفاظ تأكيد أمر الصدقة والحض عليها على أي حال تيسرت بقليل أو كثير، بمقدرٍ أو بغير مقدر^(١).

ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: (فلا تحصي فيحصى الله عليك) أي: لا تبخلي فتجازين على بخلك، وأصل هذا من الإحصاء الذي هو العدُّ، وعبر عن البخل بالإحصاء؛ لأن البخل يعدُّ ماله ويتحرز به، ويغار عليه^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر: ... والإحصاء معرفة قدر الشيء وزناً أو عدداً، وهو من باب المقابلة والمعنى النهي عن منع الصدقة خشية النفاذ، فإن ذلك أعظم الأسباب لقطع مادة البركة، لأن الله يثيب على العطاء بغير حساب، ومن لا يحاسب عند الجزاء لا يحسب عليه عند العطاء، ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه أن يعطي ولا يحسب، وقيل: المراد

(١) انظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للحافظ أبي العباس القرطبي ٧٣/٣ بتصرف.

(٢) انظر المرجع السابق نفسه ٧٤/٣.

بالإحصاء عدد الشيء لأن يدخر ولا ينفق منه، وأحصاه الله قطع البركة عنه أو حبس مادة الرزق أو المحاسبة عليه في الآخرة^(١).

يؤخذ من هذه الأحاديث المتقدمة مع توجيهها أن النهي عن الإحصاء والعد منهي عنه إذا كان من قبيل الإعجاب والغرور بكثرة العدد، أو كان خشية نفاذ المحصى لأن ذلك من حظوظ النفس التي تقطع البركة من الشيء ويخشى من عاقبتها، أما الإحصاء لأمر اقتضى ذلك كضبط عدد ليبنى عليه حكم أو قرار أو تصرف فلا حرج فيه بل هو مرغّب فيه، وذلك لما فيه من التحري والضبط وسلوك سبيل الأسباب المادية التي أقامها الله تعالى في هذه الدنيا وأناط بها معاملات الناس وتصرفاتهم، والأحكام الشرعية التي كلفوا بها.

المثال الثاني: الإحصاء لعدد العدو في غزوة بدر:

من الأمثلة التي تؤصل لعملية الإحصاء في السنة النبوية سؤال النبي ﷺ عن عدد المشركين في غزوة بدر، فقد ورد في الحديث (... ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم أدنى بدر عشاء ليلة جمعة لسبع عشرة

(١) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ٣/٣٥٢.

مضت من شهر رمضان، فبعث صلى الله عليه وسلم علياً والزبير وسعد بن أبي وقاص وبسبس يتحسسون خبر المشركين على الماء، فوجدوا روايا لقريش فيها سقاؤهم، فأخذوهم وأتي بالسقاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أين قريش؟ فقالوا: خلف هذا الكثيب الذي ترى. قال: كم هم؟ قالوا: كثير، قال: كم عددهم؟ قالوا: لا ندري. قال: كم ينحرون؟ قالوا: يوماً عشراً ويوماً تسعاً فقال صلى الله عليه وسلم: القوم ما بين الألف والتسعمائة، فكانوا تسعمائة وخمسين إنساناً^(١).

يستفاد من ذلك اهتمامه صلى الله عليه وسلم بالتعرف على العدد المتحقق منه حتى يخطط التخطيط السليم لما هو آت، فقد كان عليه الصلاة والسلام حريصاً على معرفة عدد القوم حتى ولو بالتقريب ليتم تحليل البيانات بعد ذلك على رؤية واضحة وهذا ما حدث بأن سأل صلى الله عليه وسلم عن شيء يقربه من معرفة القوم عن طريق معرفة عدد الإبل التي تنحر يومياً، لأنه ثبت بالتجربة لديهم أن كل مائة شخص

(١) الحديث أخرجه أحمد في مسنده ٢٥٩/٢ حديث رقم ٩٤٨ عن علي بن أبي طالب.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٥٦/٧ حديث رقم ٣٦٧٩ عن علي بن أبي طالب.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٥/٢ عن عروة بن الزبير واللفظ له.

تكفيهم بدنة واحدة، فلما علم أنهم ينحرون ما بين التسعة والعشرة قدر النبي صلى الله عليه وسلم عدد القوم ما بين التسعمائة والألف فهذا تحليل إحصائي في منتهى الدقة والضبط، إذ إن عدد القوم كان في نفس الأمر كذلك^(١).

نخلص مما تقدم ذكره أن عملية الإحصاء لها أصل في السنة النبوية، وأن النتائج تُبنى على المقدمات، وأن ما لا يُدرك كله لا يترك كله، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان إدراك عددهم تحديداً لم يكن بالوسع، توصل إلى عددهم تقديراً عبر مقدمات تعدُّ من المسلمات والثوابت لديهم وهذا فيه، إضافة لما ذكر، مزيد كياسة وفطنة كانت عند النبي صلى الله عليه وسلم بإكرام من الله تعالى له وتفضل منه عليه صلوات ربي وسلامه.

(١) انظر مقاصد العلم والمعرفة للبروفيسور الفاتح الحبر عمر ص ٤١٩ بتصرف من مجموعة أبحاث الندوة العلمية الثالثة بدبي بعنوان القيم الحضارية في السنة النبوية.

الفصل الثاني: التعريف بالحساب وذكر نماذج لتطبيق العمليات الحسابية من السنة

النبوية وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الحساب لغةً واصطلاحاً:

أولاً: تعريف الحساب لغةً:

الحساب في اللغة عدُّك الشيء، وحسب الشيء يحسُّبه بالضم حَسَبًا وحِسَابًا وحِسَابَةً: عدّه، ويطلق الحساب على: الكثير، قال تعالى: ﴿عَطَاءٌ حِسَابًا﴾ النبأ: ٣٦ أي كثيراً كافياً، وكل من أرضي فقد أحسب، وشيء حساب أي كافٍ، ويقال أتاني حساب من الناس أي جماعة كثيرة، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ النور: ٣٩ ، أي حسابه واقع لا محالة، وكل واقع فهو سريع، وسرعة حساب الله أنه لا يشغله حساب واحد عن محاسبة الآخر، لأنه سبحانه لا يشغله سمع عن سمع ولا شأن عن شأن، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ النور: ٣٨ أي بغير تقتير وتضييق، كقولك: فلان ينفق بغير حساب أي يوسع النفقة ولا يحسبها^(١).

(١) انظر لسان العرب لابن منظور ٣١٣/١، ٣١٤ بتصرف واختصار مادة حسب.

أما الحساب اصطلاحاً فيختلف باختلاف ما أريد به فإما أن يكون الحساب بمعنى العدّ والإحصاء وقد تقدم، وإما أن يكون الحساب الذي يكون يوم القيامة وهو توقيف الله الناس على أعمالهم خيراً أو شراً، قولاً كان أو فعلاً بعد أخذهم كتبهم^(١).

علم من ذلك تقارب المعنى اللغوي والاصطلاحي لأن كلا التعريفين يقتضي ضبطاً للعدد وتحريماً دقيقاً يبني عليه ما وراءه من النتائج سواء في

الدنيا أو الآخرة قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧)

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ. ﴿٨﴾ الزلزلة: ٧ - ٨

المبحث الثاني: الحُضُّ على تعلم علم الحساب:

إذا تتبعنا السنة النبوية وجدناها تتضمن الحُضُّ على تعلم ما من شأنه أن يحتاج له الإنسان في هذه الدنيا من مقتضيات إصلاح حاله المعاشي والمعادي، فلم يقتصر الإسلام في تشريعاته على إصلاح أمر الآخرة فقط بل تضمن ما يضمن للإنسان سعادة وهناءً ورقياً في أمر الدنيا والآخرة.

(١) انظر شرح جوهرة التوحيد للإمام إبراهيم الباجوري ص ٣٧٦.

ولذلك كان من العلوم التي حضّ النبي صلى الله عليه وسلم على تعلمها علم الحساب ويؤخذ هذا الحضّ من دعائه عليه الصلاة والسلام لمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه بقوله: (اللهم علم معاوية الكتاب والحساب وقره العذاب)^(١).

قال الإمام السندي: قوله عليه الصلاة والسلام (الكتاب والحساب) حاجة الأمراء إلى ذلك (وقه العذاب) بمغفرة ما يفرط في الإمارة، إذ هي عادة لا تخلو عن شيء^(٢).

قلت: يؤخذ من كلام السندي إخباره عليه الصلاة والسلام بالغيبات إذ إن إمارة سيدنا معاوية كانت بعد الخلفاء الأربعة فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بما يحتاجه عند صيرورته أميراً وخليفة، ويؤخذ

(١) الحديث أخرجه عن العرياض بن سارية: أحمد بن حنبل في مسنده ٣٨٢/٢٨ حديث رقم ١٧١٥ وكذلك أخرجه في فضائل الصحابة ٩١٣/٢ حديث رقم ١٧٤٨ . وأخرجه البزار في مسنده ١٣٨/١٠ حديث رقم ٤٢٠٢ . وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ٢١٤/٣ حديث رقم ١٩٣٨ . وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١٩٢/١٦ حديث رقم ٧٢١٠ س . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٣٥٦/٩ وقال: رواه البزار وأحمد والطبراني وفيه الحارث بن زياد ولم أجد من وثقه، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف . قلت: حتى على القول بضعف الحديث فهو في باب المناقب يستأنس به ويعتمد عليه كما هو معلوم عند أهل فن علوم الحديث .

(٢) نقلاً من تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون على مسند الإمام أحمد بن حنبل ٣٨٣/٢٨ ، ٣٨٤ .

منه كذلك فضل معاوية، وفي ذلك دحضٌ لافتراءات الرافضة وأهل التشيع.

ثم مع ذلك كل شاهدنا في هذا الحديث أن الدعاء لسيدنا معاوية بأن يعلمه الله تعالى الحساب يتضمن حضاً على تعلم هذا العلم فإن النبي صلى الله عليه وسلم لا يدعو لأحد إلا بخير، فالحض وإن لم يكن صريحاً لكنه موجود ضمناً وذلك ما يقتضيه دعاؤه عليه الصلاة والسلام لسيدنا معاوية بأن يُعلم الحساب.

المبحث الثالث: تأصيل عملية الجمع من السنة النبوية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حديث (للابنة النصف):

من الأحاديث التي يمكن أن نستخلص منها عملية من العمليات الحسابية وهي عملية الجمع حديث ميراث بنت الابن مع البنت الصلبية وفيه أن أبا موسى الأشعري سئل عن بنت وابنة ابن وأخت فقال: للبنت النصف وللأخت النصف وأنت ابن مسعود فسيتابعني فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى فقال: لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين أقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن

السدس تكملة الثلثين وما بقي للأخت فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم^(١).

قلت: نستخلص عملية الجمع من قوله (تكملة الثلثين) إذ إنه من المعلوم في علم الحساب أن الثلثين هما حاصل جمع النصف زائداً السدس فعلم من ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ذا إمام – بما علمه الله إياه – بعلوم الدنيا كلها ومنها علم الحساب، وأن ذلك ليس من الأمور التي يختلف فيها اثنان أو تنتطح عليها عنزان بل هي من المسلمات اليقينية عند كل مسلم.

قال الإمام ابن بطال: فيه أن العالم قد يقول فيما يسأل عنه وإن لم يُحِط بالسنن، ولو لم يقل حتى يحيط بالسنن ما تكلم أحد في الفقه، وفيه أن الحجة عند التنازع إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه ينبغي الانقياد إليها، وأن صاحبها حبرٌ، وما كان عليه الصحابة من الإنصاف والاعتراف بالحق لأهله وشهادة بعضهم لبعض بالعلم والفضل^(٢).

(١) الحديث أخرجه البخاري في (٥٨) كتاب الفرائض (٨) باب ميراث ابنة الابن مع بنت ٢٩٦/٣ حديث رقم ٦٧٣٦ عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) انظر شرح ابن بطال على صحيح البخاري ٣٥١/٨.

المطلب الثاني: حديث (الشهر هكذا وهكذا):

من الأحاديث التي يمكن أن نستنبط منها نموذجاً آخر لعملية الجمع الحديث الذي أشرنا إليه في عنوان المطلب وهو من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم (الشهر هكذا وهكذا) وخنس الإيهام في الثالثة^(١).

قال الإمام الخطابي قول: (خنس أصبعه) وهذا في رواية - أي أضجعها فأخرها عن مقام إخوانها، ويقال للرجل إذا كان مع أصحابه في مسير أو سفر فتخلف عنهم قد خنس عن أصحابه.

وقوله (الشهر هكذا) يريد أن الشهر قد يكون هكذا أي تسعاً وعشرين وليس يريد أن كل شهر تسعة وعشرون، وإنما احتاج إلى بيان ما كان موهوماً أن يخفى عليهم لأن الشهر في العرف وغالب العادة ثلاثون فوجب أن يكون البيان فيه مصروفاً إلى النادر ودون المعروف منه^(٢).

(١) الحديث أخرجه البخاري في (٣٠) كتاب الصوم (١١) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (إذا رأيتم الهلال فصوموا...) ٤١٦/١ حديث رقم ١٩٠٨ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وأخرجه مسلم في (١٣) كتاب الصيام (٢) باب وجوب صوم رمضان... الخ ١٥٧/٧ حديث رقم ١٠٨٠ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) انظر معالم السنن للإمام الخطابي ٩٣/٢.

وقال الحافظ ابن حجر: أشار أولاً بأصابع يديه العشر جميعاً مرتين وقبض الإبهام في المرة الثالثة وهذا المعبر عنه بقوله تسع وعشرون، وأشار مرة أخرى - كما في رواية - بهما ثلاث مرات وهو المعبر عنه بقوله ثلاثون^(١).

قلت: اتضح جلياً كيفية استخلاص عملية الجمع من خلال هذا الحديث عن طريق إشارته صلى الله عليه وسلم بأصابعه الشريفة فحاصل جمع العدد عشرة زائداً عشرة زائداً تسعة هو تسع وعشرون وفي الرواية الثانية ثلاثون بإبدال التسعة بعشرة فهذه عملية حسابية واضحة التركيب استخدمها النبي صلى الله عليه وسلم في بيانه للأحكام.

وقال الإمام العيني: فيه جواز اعتماد الإشارة المفهمة في مثل هذا^(٢).

(١) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ١٢٧/٤.

(٢) انظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام العيني ٢٨١/١٠.

وقال الإمام القاري: وفي الحديث إيماء إلى أنه صلى الله عليه وسلم كما أدى ما وجب عليه بتبليغه بالعبارة أداها أيضاً بالإشارة، واستفيد منه أن إيماء الآخرس يعرف به النكاح وطلاقه ونحوهما في معرض البيان^(١).

المبحث الرابع: تأصيل عملية الطرح من السنة النبوية وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حديث (يتبع الميت ثلاثة ...):

يُعدُّ الحديث المعنون بالمطلب السابق من النماذج الواضحة لتأصيل عملية الطرح، ونص الحديث كما في رواية البخاري من حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد، يتبعه أهله وماله وعمله، فيرجع أهله وماله ويبقى عمله)^(٢).

قال الحافظ ابن حجر: هذا يقع في الأغلب، ورُبَّ ميت لا يتبعه إلا عمله فقط، والمراد من يتبع جنازته من أهله ورفقته ودوابه على ما جرت به

(١) انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للإمام علي بن سلطان القاري ١٣٧٤/٤.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في (٨١) كتاب الرقاق (٤٢) باب سكرات الموت ٢٤٩/٣ حديث رقم ٦٥١٤ عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وأخرجه مسلم في (٥٣) كتاب الزهد والرقائق ٧٥/١٨ حديث رقم ٢٩٦٠ عن أنس بن مالك.

عادة العرب، وإذا انقضى أمر الحزن عليه رجعوا سواء أقاموا بعد الدفن أم لا، ومعنى بقاء عمله أنه يدخل معه القبر^(١).

نخلص من هذا الحديث من ناحية احتوائه على عملية حسابية أنه احتوى على عملية الطرح إذ الثلاثة عندما يطرح منها اثنان تكون النتيجة واحداً وهذه هي عملية الطرح بعينها المعلومة لدى أهل فن الحساب.

المطلب الثاني: حديث (إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة ...)

هذا الحديث من الأحاديث التي نستخرج منها عملية الطرح واضحة جلية وهو من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة، فأمسك عنده تسعاً وتسعين رحمة وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة...)^(٢).

(١) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ٣٦٥/١١.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في (٨١) كتاب الرقاق (١٩) باب الرجاء مع خوف ٢٤٠/٣ حديث رقم ٦٤٦٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه مسلم في (٤٩) كتاب التوبة (٤) باب في سعة رحمة الله تعالى ٦٠/١٧ حديث رقم ٢٧٥٢ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قلت: عملية الطرح واضحة من هذا النص وأن المائة عندما طرح منها تسع وتسعون يبقى واحد وبذلك يعلم اشتغال الحديث على عملية الطرح.

المطلب الثالث: حديث (أَلْحَقُوا الْفَرَايضَ بِأَهْلِهَا ...):

هذا الحديث من الأحاديث التي تشير إلى عملية الطرح في الجملة ونصه كما في رواية البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أَلْحَقُوا الْفَرَايضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوَّلَى رَجُلٍ ذَكَرَ)^(١).

قال الإمام النووي: قد أجمع المسلمون على أن ما بقي بعد الفروض فهو للعصبات يقدم الأقرب فالأقرب فلا يرث عاصب بعيد مع وجود قريب^(٢).

وقال الإمام السيوطي: في وصف الرجل بأنه ذكر تنبيه على سبب استحقاقه وهو الذكورة التي هي سبب العصبية^(٣).

(١) الحديث أخرجه البخاري في (٥٨) كتاب الفرائض (٥) باب ميراث الولد من أبيه وأمه ٢٩٥/٣ حديث رقم ٦٧٣٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأخرجه مسلم في (٢٣) كتاب الفرائض (١) باب أَلْحَقُوا الْفَرَايضَ بِأَهْلِهَا ... الخ ٤٥/١١، حديث رقم ١٦١٥ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) انظر شرح النووي على صحيح مسلم ٤٥/١١.

(٣) انظر الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج للإمام السيوطي ٢٠٦/٤.

قلت: تستنبط عملية الطرح من هذا الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام (فما بقي) حيث إن الباقي لا يكون إلا بعد طرح وخصم ما أخذه أهل الفروض من جملة المال الموروث فعلم من ذلك إجراء عملية طرح في الجملة وهو ما أردنا الوصول إليه.

المبحث الخامس: تأصيل عملية الضرب من السنة النبوية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حديث زكاة العين:

هذا الحديث الذي احتوى على زكاة العين - أي الذهب والفضة - تظهر لنا فيه عملية الضرب جلية، ونص الحديث عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (هاتوا ربع العشور من كل أربعين درهما درهماً، وليس عليكم شيء حتى تتم مائتي درهم، فإذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك...) (١).

هذه الرواية وردت فيها زكاة الفضة، وأما زكاة الذهب فقد وردت في رواية أخرى ولفظها (وليس عليكم شيء - يعني في الذهب - حتى تكون

(١) الحديث أخرجه أبو داود في (٣) كتاب الزكاة (٥) باب في زكاة السائمة ٤٦٠/١ حديث رقم ١٥٧٢ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

لك عشرون ديناراً، فإذا كانت لك عشرون ديناراً وحال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحساب ذلك^(١).

قال الإمام الخطابي: وقوله (فما زاد فعلى حساب ذلك) فيه دليل على أن القليل والكثير من الزيادة على النصاب محسوب على صاحبه، ومأخوذ منه الزكاة بحصته^(٢).

وقال أبو الحسن المباركفوري: في قوله: (فعلى حساب ذلك) أي تجب الزكاة في الزائد على النصاب بقدره قلّ أو كثر حتى إذا كانت الزيادة درهماً يجب فيه جزءٌ من أربعين جزءاً من درهم^(٣).

قلت: تؤخذ عملية الضرب من قوله عليه الصلاة والسلام (هاتوا ربع العشر من كل أربعين درهماً درهماً) إذ إن الحاصل وهو درهم من كل أربعين درهماً يمكن الحصول على هذه النتيجة بضرب ربع العشر في أربعين فالناتج واحد وهذه عملية ضرب واضحة، وكذلك بالنسبة للدراهم فحاصل

(١) هذه الرواية أخرجه أبو داود بنفس الكتاب والباب السابقين ٤٦١/١ حديث رقم ١٥٧٣ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) انظر معالم السنن للخطابي ٢٩/٢.

(٣) انظر مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لأبي الحسن المباركفوري ١٣٧/٦.

ضرب ربع العشر في مائتين يساوي خمسة وهي عملية الضرب المطلوب إثباتها.

المطلب الثاني: حديث إحصاء المشركين بغزوة بدر:

من النماذج التي يمكن أن نمثل فيها لعملية الضرب ما ورد في إحصاء المشركين في غزو بدر، فقد ورد (كم عددهم؟ قالوا: لا ندري. قال كم ينحرون؟ قالوا: يوماً عشراً ويوماً تسعاً فقال صلى الله عليه وسلم: القوم ما بين الألف والتسعمائة...) (١).

قلت: تؤخذ عملية الضرب من خلال استنتاجه عليه الصلاة والسلام لعدد القوم إذ إنه كان معلوماً لديهم أن المائة شخص يأكلون بدنة واحدة كل يوم فلما قيل له ينحرون يوماً عشراً ويوماً تسعاً كان حاصل ضرب العشرة في مائة هو ألف وحاصل ضرب التسعة في مائة هو تسعمائة فكان الناتج أن مجموع القوم يدور بين التسعمائة والألف. وكان كذلك، وهذه هي عملية الضرب بعينها.

(١) تقدم تخريجه ص ٩.

المبحث السادس: تأصيل عملية القسمة من السنة النبوية وفيه مطلبان:**المطلب الأول: حديث (ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن ...):**

هذا الحديث من الأحاديث التي يستنبط منها عملية القسمة ونصه عن مقدم بن معد يكرب، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه)^(١).

قال ابن رجب: هذا الحديث أصل جامع لأصول الطب كلها، وقد روي أن ابن ماسويه الطبيب لما قرأ هذا الحديث في كتاب أبي خيثمة قال: لو استعمل الناس هذه الكلمات سلموا من الأمراض والأسقام ولتعطلت المارستانات ودكاكين الصيدلة^(٢).

(١) الحديث أخرجه الترمذي في (٣٧) كتاب الزهد (٤٧) باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل ٨١/٧ حديث رقم ٢٣٨٠ عن مقدم بن معد يكرب. وقال الترمذي حسن صحيح.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ١٣٢/٤ عن مقدم بن معد يكرب.

(٢) انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ٤٦٨/٢.

قال الإمام السيوطي: مراتب الغذاء ثلاثة:**أحدها: مرتبة الحاجة.****الثانية: مرتبة الكفاية.****الثالثة: مرتبة الفضلة.**

فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكفيه لقيمات يقمن صلبه، فلا تسقط قوته ولا يضعف معها، فإن تجاوز فليأكل ثلث بطنه ويدع الثلث الآخر للماء، والثلث للنفس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب، فإن البطن إذا امتلأ من الطعام ضاق عن الشراب، فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس وعرض له الكرب والتعب بحمله، بمنزلة حامل الحمل الثقيل، والشبع المفرط يضعف القوى والبدن، وإنما يقوى البدن بحسب ما يقبل من الغذاء لا بحسب كثرته، ولما كان في الإنسان جزء أرضي وجزء مائي وجزء هوائي قسم النبي صلى الله عليه وسلم طعامه وشرابه ونفسه إلى الأجزاء الثلاثة^(١).

(١) انظر قوت المتغذي على جامع الترمذي للسيوطي ٥٧٩/٢، ٥٨٠.

وقال المباركفوري: قال الطيبي: أي الحق الواجب ألا يتجاوز عما
يقام به صلبه ليتقوى به على طاعة الله فإن أراد البتة التجاوز فلا يتجاوز
عن القسم المذكور^(١).

قلت: يستنبط من الحديث استخراج عملية القسمة وهي أن المعدة
محتواها ينقسم على ثلاثة أثلاث فإذا قسمت عليها الثلث الذي للطعام ثم
الثلث الذي للشراب ثم الثلث الذي للنفس جاء على جميع مساحتها،
فالواحد الصحيح إذا قسمته على ثلاثة يكون الناتج ثلثاً، وهو ما يشير له
قول الإمام الطيبي: (فلا يتجاوز عن القسم المذكور).

المطلب الثاني: حديث (إنزال مائة وعشرين رحمة على أهل المسجد الحرام):
من الأحاديث التي يمكن أن نستنبط منها عملية القسمة حديث
إنزال الرحمة على أهل المسجد الحرام ولفظه عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ينزل الله على أهل المسجد

(١) انظر تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي لأبي العلا المباركفوري ٨٢/٧.

مسجد مكة كل يوم عشرين ومائة رحمة : ستين منها للطائفين، وأربعين للمصلين، وعشرين منها للناظرين^(١).

قال الإمام المناوي نقلاً عن صاحب الإتحاف: القسمة على كل فريق على قدر العمل لا على مسماه على الأظهر^(٢).

وقال نقلاً عن المحب الطبري: في القسمة وجهان:

الأول: على المسمى بالسوية لا على العمل قلة وكثرة، وما زاد على المسمى فله ثواب من غير هذا الوجه.

الثاني: قسمتها على العمل لأن الحديث ورد في سياق الحث والتخصيص فلا يستوي فيه عامل الأقل والأكثر، ولأن الرحمات متنوعة بعضها أعلى من بعض فرحمة يعبر بها عن المغفرة، وأخرى عن العصمة، وأخرى عن الرضى، وأخرى عن القرب، وأخرى عن تبوء مقعد صدق، وأخرى عن النجاة من النار، إلى غير نهاية؛ إذ لا معنى للرحمة إلا العطف.

(١) الحديث أخرجه الطبراني بالمعجم الأوسط ٢٤٨/٦ برقم ٦٣١٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأورده السيوطي في الجامع الصغير برقم ١٩٤٣، وقال: ضعيف.

(٢) انظر فيض القدير شرح الجامع الصغير للإمام المناوي ٤٠٣/٢.

فتارة يكون بنعمة، وتارة بدفع نقمة وكلاهما ينوع إلى غير نهاية، ومع ذلك يفرض التساوي بين مقل ومكثر، ومخلص وغيره، وحاضر القلب وساه، وخاشع وغيره، فالأرجح أن ينال كلُّ بقدر عمله ما يناسبه من الأنواع، ويحتمل أن يحصل لكل طائف ستون ويكون العدد بحسب عمله في ترتيب أعلى الرحمات وأوسطها، ويحتمل أن جميع الستين بين كل الطوائف، والأربعين بين المصلين، والعشرين بين الناظرين وتكون القسمة على حسب أحوالهم في العدد والوصف حتى يشترك الجم الغفير في الرحمة الواحدة، وينفرد الواحد برحمات^(١).

وقال المناوي في توجيه هذه القسمة: قال كثير في توجيه الحديث: إن المائة وعشرين قسمت ستة أجزاء فجعل جزء للناظرين، وجزآن للمصلين لأن المصلي ناظر غالباً، والطائف لما اشتمل على النظر وصلاة ركعتين كان له ثلاثة أجزاء^(٢).

(١) انظر فيض القدير للمناوي ٤٠٣/٢.

(٢) المصدر السابق نفسه ٤٠٣/٢.

قلت: تؤخذ عملية القسمة بكل وضوح من الحديث وهي كما بينها الإمام المناوي ستة أجزاء مقسمة للطائفتين ثلاثة أجزاء وللمصلين جزآن، وللناظرين جزء واحد، وإذا أردنا تقسيمها من جهة أخرى يمكن أن نقول للطائفتين نصف الرحمات وهو ثلاثة من ستة، وللمصلين ثلث الرحمات وهو اثنان من ستة، وللناظرين سدس الرحمات وهو واحد من ستة وبذلك تكتمل القسمة.

الخاتمة:

هذا وبعد التجول في رحاب السنة النبوية المطهرة تأصيلاً لعلم يُعدُّ من العلوم المهمة في الحياة الإنسانية وهو علم الحساب والإحصاء فيتسنى لنا إجمال هذه الخاتمة في محورين:

أولاً: النتائج:

توصلنا من خلال هذا البحث لنتائج منها:

- الإحصاء له أصل في السنة النبوية يتمثل في أمره عليه الصلاة والسلام في مواقف عدّة منها غزوة بدر.
- الإحصاء المنهي عنه في السنة النبوية محمول على الإحصاء الذي سببه الإعجاب والغرور بكثرة العدد، أو كان خشية نفاد المحصى.
- علم الحساب من العلوم المهمة التي لها أصل في السنة النبوية وقد حضّ على تعلمه النبي صلى الله عليه وسلم ضمناً وإشارةً.
- السنة النبوية ذخرة بالعمليات الحسابية والتي تُعدُّ أساساً لعلم الحساب والرياضيات وهي الجمع والطرح والضرب والقسمة.
- إمام النبي صلى الله عليه وسلم - بما علمه الله إياه - بشتى نواحي العلوم الدنيوية وإن لم يظهر منها إلا القليل بالنسبة لما أظهره من علوم الآخرة لانشغاله بالأهم الذي بعث من أجله.

ثانياً: التوصيات:

نوصي طلاب العلم ولا سيما المختصين بعلوم السنة النبوية أن يبذلوا وسعهم وأن يجندوا طاقاتهم لاستخراج العلوم الدفينة في السنة النبوية تأصيلاً وتأسيساً لكثير من العلوم الحديثة التي تحتاج لها الإنسانية إشارة لأصالة السنة النبوية وسبقها ليس في مجال علوم الآخرة فحسب بل في علوم الدنيا كذلك، لما في ذلك من تقعيد لتعاليم الإسلام الذي جاء لصالح أمور الدنيا والآخرة معاً، وبذلك استحق أهل الإسلام القيادة والريادة في شتى ميادين العلم ومختلف ضروب المعرفة.

هذا وأسأل الله أن أكون قد وفقت فيما وصلت إليه من نتائج واستنباطات، ولله الحمد أولاً وآخراً، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

الإحصاء والاستقراء للدكتور مصطفى زايد، الجيزة - مصر، ط٢، ١٤١٠هـ.

تاج العروس من جواهر القاموس للسيد: مرتضى الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) دار الهداية.

تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للإمام أبى العلا محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد للإمام إبراهيم الباجوري، دار الفكر - بيروت، لبنان ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

التعريفات للسيد أبى الحسن علي بن محمد الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان - ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم للإمام ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ) مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٧، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

الجامع الصغير للإمام جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) ومعه فيض التقدير للمناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.

جمهرة اللغة للإمام أبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ) دار العلم للملايين - بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج للإمام جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) دار ابن عفان، السعودية، الخبر، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
سنن أبي داود للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار-الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

سنن الترمذي للحافظ أبي عيسى الترمذي، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م. ومعه تحفة الأحوذى

شرح ابن بطلال على صحيح البخاري للإمام ابن بطلال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ) مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

شرح النووي على صحيح مسلم للإمام يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

صحيح البخاري للحافظ محمد بن إسماعيل البخاري، مكتبة الصفا - مصر، ط١ - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم القشيري، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

- . صحيح ابن حبان، ومعه الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، للحافظ محمد ابن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ) ترتيب ابن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ) مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٩٨م.
- . صحيح ابن خزيمة للحافظ محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت: ٣١١هـ) المكتب الإسلامي - بيروت، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- . الطبقات الكبرى لابن سعد - دار صادر، بيروت، لبنان.
- . عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- . غريب الحديث للإمام أبي سليمان حمد بن محمد ابن إبراهيم بن الخطاب المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ) - دار الفكر - بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م تحقيق عبدالكريم الغرباوي.
- . فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) دار المعرفة - بيروت، وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، ١٣٧٩هـ.
- . فيض القدير شرح الجامع الصغير للإمام عبدالرؤوف المناوي (ت: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط١، ١٣٥٦م.

. قوت المغتذي على جامع الترمذي لإمام جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) جامعة أم القرى، مكة المكرمة - رسالة دكتوراة للطالب/ ناصر بن محمد الغريبي، ١٤٢٤هـ.

. مبادئ الإحصاء للأستاذ/ عبدالمنعم ناصر الدمشقي - دار الكتاب العربي القاهرة - مصر، ط٥، ١٩٧٦م.

. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للإمام أبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ) مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، تحقيق حسام الدين القدسي.

. مراعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للإمام أبي الحسن عبيد الله بن محمد بن عبدالسلام المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ) إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - الهند، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للإمام علي بن سلطان الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ) دار الفكر، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
 . مسند الإمام أحمد للإمام أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

. مسند البزار المعروف بالبحر الزخار للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق المعروف بالبزار (ت: ٢٩٢هـ) دار العلوم والحكم - المدينة

المنورة، ط١، ١٩٨٨م.

. مصنف ابن أبي شيبة المسمى الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار
للمحافظ أبي بكر ابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ) مكتبة الرشد - الرياض، ط١،
١٤٠٩هـ، تحقيق كمال يوسف الحوت.

. معالم السنن للإمام أبو سليمان الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) المطبعة العلمية -
حلب، ط١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للإمام أبي العباس أحمد بن
عمر بن إبراهيم القرطبي، دار ابن كثير - دمشق، بيروت، ط٤، ١٤٢٩هـ
- ٢٠٠٨م.

. مقاصد العلم والمعرفة في السنة النبوية للبروفيسور الفاتح الحبر عمر -
بحث مطبوع ضمن بحوث الندوة العلمية الدولية الثالثة بدبي ١٤٢٨ -
٢٠٠٧م.

. لسان العرب للعلامة جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور - دار
الفكر بيروت، لبنان، ط٣، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.